

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تطبق طيلة مدة سريان مفعول حالة الطوارئ الصحية أسعار البيع القسوى بالتقسيط للكمات الواقية الموجهة للاستعمال الطبي المنصوص عليها في المادة الثانية بعده.

المادة الثانية

يحدد سعر البيع للعموم للكمات المذكورة في المادة الأولى أعلاه كما يلي :

نوع الكمامة	نمن البيع للعموم للوحدة مع احتساب الرسوم
الكمامات الجراحية	2,00 درهما
الكمامات من نوع FFP2 بدون صمامة	15,00 درهما
الكمامات من نوع FFP2 مع صمامة	15,00 درهما

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 30 من شعبان 1442 (13 أبريل 2021).

الإمضاء : محمد بنشعبون.

قرار لوزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة رقم 1031.21 صادر في 30 من شعبان 1442 (13 أبريل 2021) باتخاذ تدابير مؤقتة ضد ارتفاع أسعار الكمات الواقية الموجهة للاستعمال الطبي.

وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة،

بناء على المرسوم بقانون رقم 2.20.292 الصادر في 28 من رجب 1441 (23 مارس 2020) المتعلق بسن أحكام خاصة بحالة الطوارئ الصحية وإجراءات الإعلان عنها، المصادق عليه بموجب القانون رقم 23.20 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.20.60 بتاريخ 5 شوال 1441 (28 ماي 2020)، كما وقع تغييره وتتميمه، ولا سيما المادة الثالثة منه :

وعلى المرسوم رقم 2.20.293 الصادر في 29 من رجب 1441 (24 مارس 2020) بإعلان حالة الطوارئ الصحية بسائر أرجاء التراب الوطني لمواجهة تفشي فيروس كورونا - كوفيد 19، كما وقع تمديدها :

وعلى المرسوم رقم 2.19.956 الصادر في فاتح ربيع الأول 1441 (30 أكتوبر 2019) المتعلق باختصاصات وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة،

قرار لوزير الشغل والإدماج المهني رقم 1033.21 صادر في فاتح رمضان 1442 (14 أبريل 2021) بتحديد نموذج التقرير المتعلق بزيارات المراقبة التي يقوم بها الأعوان المكلفون بتفتيش الشغل

وزير الشغل والإدماج المهني،

بناء على القانون رقم 65.99 المتعلق بمدونة الشغل الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.03.194 بتاريخ 14 من رجب 1424 (11 سبتمبر 2003) كما وقع تغييره وتتميمه، ولا سيما المادة 534 منه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تطبيقا لأحكام المادة 534 من القانون المشار إليه أعلاه رقم 65.99، يحدد، كما هو ملحق بهذا القرار، نموذج تقرير زيارة المراقبة الذي يجب على الأعوان المكلفين بتفتيش الشغل أن يحرروه عن كل زيارة يقومون بها.

المادة الثانية

ينسخ قرار وزير التشغيل والتكوين المهني رقم 351.05 الصادر في 29 من ذي الحجة 1425 (9 فبراير 2005) بتحديد نموذج التقرير المتعلق بزيارات المراقبة التي يقوم بها الأعوان المكلفون بتفتيش الشغل.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية، ويعمل به ابتداء من التاريخ الذي يدخل فيه حيز التنفيذ المرسوم رقم 2.19.720 الصادر في 29 من جمادى الأولى 1442 (13 يناير 2021) بتحديد شكليات توجيه التنبهات والملاحظات إلى المشغل.

وحرر بالرباط في فاتح رمضان 1442 (14 أبريل 2021).

الإمضاء: محمد أمكراز

*

* *

ملحق

نموذج التقرير المتعلق بزيارة المراقبة

المملكة المغربية

وزارة الشغل والإدماج المهني

المديرية الجهوية ل..... ب

المديرية الإقليمية ل..... ب

ملف رقم:

تقرير حول زيارة المراقبة(*)

(المادة 534 من القانون رقم 65.99 المتعلق بمدونة الشغل)

الاسم الشخصي والعائلي للعون أو الأعوان المكلفين بتفتيش الشغل الذين قاموا بزيارة المراقبة والصفة المهنية:

1-/.....

2-/.....

1- معطيات حول الزيارة:

نوع الزيارة (1):

 زيارة منتظمة: زيارة عامة. زيارة محددة الهدف. زيارة تتبع. زيارة بناء على طلب. زيارة استعجالية.

تاريخ وتوقيت الزيارة(2):

اسم المشغل(3):

رقم التعريف الموحد:

النشاط الرئيسي:

أنشطة أخرى:

مكان الزيارة(4):

عنوان مكان الزيارة:

النشاط المزاول بمكان الزيارة:

(*) يحزر التقرير في نظرين، يوجه أحدهما إلى الإدارة المركزية، ويحتفظ بالثاني بملف المقابلة أو المؤسسة لدى المصلحة اللامركزية المختصة.

(1) وضع علامة X في الخانة أو الخانات المناسبة.

(2) بيان اليوم والشهر والسنة وساعة إنجاز الزيارة (نهارا/ليلا).

(3) الاسم الشخصي والعائلي للمشغل إذا كان شخصا ذاتيا/ تسمية المقابلة أو المؤسسة إذا كان المشغل شخصا اعتباريا.

(4) المقابلة/ المؤسسة/ مكان آخر (ورش، مستودع، مكتب، ...إلخ).

2- أصناف الأجراء المتواجدين بمكان الزيارة وعددهم:

أ- أصناف وعدد أجراء المقابلة أو المؤسسة موضوع الزيارة بمكان الزيارة:

الأجراء الأجانب		الأجراء المعاقون		الأجراء الأحداث (بين 15 سنة كاملة و18 سنة)		العدد الإجمالي للأجراء		عدد الأجراء
								أصناف الأجراء
ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث	
								الأجراء الدائمون (5)
								الأجراء غير الدائمين (6)
								المجموع

ب- عدد أجراء المقاولات الأخرى بمكان الزيارة:

الأجراء الأجانب		الأجراء المعاقون		الأجراء الأحداث (بين 15 سنة كاملة و18 سنة)		العدد الإجمالي للأجراء		النشاط المزاولة	نوع المقابلة (7)	عنوان المقابلة	اسم المقابلة
ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث				
											المجموع

3- أصناف وعدد المستفيدين من تكوين أو تدريب مهني بمكان الزيارة:

عدد الذكور	عدد الإناث	العدد الإجمالي للمستفيدين	عدد المستفيدين
			أصناف المستفيدين
			المتدرجون المهنيون
			المتمرسون المهنيون
			المتدربون في إطار التكوين من أجل الإدماج
			متدربون آخرون
			المجموع

(5) عقود شغل غير محددة المدة.

(6) عقود شغل محددة المدة/عقود من أجل إنجاز شغل معين.

(7) مقابلة من الباطن/مقابلة تشغيل مؤقتة/مقابلة أخرى.

4- أصناف الأجراء المشتغلين بمنازلتهم وعدددهم:

عدد الذكور	عدد الإناث	العدد الإجمالي للأجراء	عدد الأجراء
			أصناف الأجراء
			الأجراء الدائمون
			الأجراء غير الدائمين
			المجموع

5- المصلحة الطبية للشغل:

المساعدات والمساعدون الاجتماعيون			المرضات والممرضون			طبيبات وأطباء الشغل			عدد العيادات الطبية	نوع المصلحة (8)
المؤهلات	الجنسية	الإسم	المؤهلات	الجنسية	الإسم	المؤهلات	الجنسية	الإسم		

(8) مصلحة مستقلة/ مصلحة مشتركة بين المقاولات.

6- جدول بشأن محاور المراقبة:

رقم المحور والموضوع الرئيسي	المحاور والمواضيع الرئيسية الخاضعة للمراقبة (9)	المواضيع الفرعية الخاضعة للمراقبة (9)	المواضيع التي تمت مراقبتها	الأفعال المخالفة التي تمت معاينتها	طبيعة الأفعال المخالفة (10)	عدد الأشخاص المعنيين بالأفعال المخالفة	الإجراءات المتخذة أو المزمع اتخاذها
1	التشغيل						
1-1	التصريح والإخبار						
2-1	عقود الشغل						
3-1	بطاقة الشغل						
4-1	الكفالة						
2	المبادئ والحقوق الأساسية في العمل						
1-2	شروط عمل الأحداث						
2-2	الحرية النقابية						
3-2	منع العمل الجبري						
4-2	منع التمييز						
3	تنظيم الشغل						
1-3	النظام الداخلي						
2-3	مسك السجلات والدفاتر والوثائق						
3-3	الملصقات						
4	حماية فئات خاصة من الأجراء والمتدربين						
1-4	حماية الأحداث						
2-4	حماية النساء						
3-4	حماية المعاقين						
5	مدة الشغل						
1-5	مدة الشغل العادية						
2-5	الراحة الأسبوعية						
3-5	الراحة في أيام الأعياد والعطل						
4-5	العطلة السنوية						
5-5	الإجازات وخص التغيب						
6	الأجر						
1-6	الحد الأدنى للأجر						
2-6	علاوة الأقدمية						
3-6	أداء الأجر وتوزيع الحلوان						
4-6	المقتصدات						

(9) المواضيع المنصوص عليها في النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.

(10) مخالفة/جنحة/طبيعة أخرى.

						الهيئات التمثيلية	7
						مندوبو الأجراء	1-7
						الممثلون النقابيون	2-7
						لجنة المقاوله	3-7
						لجنة السلامة وحفظ الصحة	4-7
						حفظ الصحة والسلامة	8
						أماكن الشغل	1-8
						أجواء أماكن الشغل	2-8
						الأجهزة والآلات	3-8
						المستحضرات والمواد	4-8
						طب الشغل	5-8
						الحماية الاجتماعية	9
						حوادث الشغل	1-9
						الأمراض المهنية	2-9
						الضمان الاجتماعي	3-9
						التأمين الإجباري عن المرض	4-9
						نهاية العلاقة الشغلية	10
						إنهاء عقد الشغل	1-10
						سن التقاعد	2-10
						الوساطة في الاستخدام	11
						الوساطة	1-11
						التشغيل المؤقت	2-11
						علاقات الشغل الجماعية	12
						اتفاقية الشغل الجماعية	1-12
						عملية المراقبة	13
						عرقلة عمل العون أو الأعوان المكلفين بتفتيش الشغل	1-13
						الإدلاء بالسجلات والدفاتر والوثائق	2-13
						هوية المشغل أو من ينوب عنه	3-13

7- ملاحظات حول الزيارة:

.....

.....

المرفقات: (بالأرقام والحروف)

.....

.....

وحرر ب..... في:

الإمضاء:

الإسم الشخصي والعائلي للعون أو الأعوان المكلفين بتفتيش الشغل الذين قاموا بالزيارة وتوقيعهم